

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٩

على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بجهاز تنمية مدينة ١٥ مايو بحلوان

بمحافظة القاهرة؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجلسته رقم (٢٥)

المعقدة فى ٢٠١٤/٩/١٠؛

وعلى موافقة السيد المهندس محافظ القاهرة على العمل بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٤؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان

بمذكرة المرفقة؛

قدر:

مادة (١)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بجهاز تنمية مدينة ١٥ مايو بحلوان

بمحافظة القاهرة والمسجلة برقم (٦٤١) في ٢٠ ١٩٨٨/٣/٢٠ لعدم مزاولتها لأى نشاط

منذ عام ١٩٩٣ وحتى تاريخه.

مادة (٢)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من تاريخ نشره،

وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر في ٢٠١٧/١٠/١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. مصطفى كمال مدبولى